

سنن ابن ماجه

1871 - حدثنا عبد الرحمن عن إبراهيم الدمشقي . حدثنا الوليد بن مسلم . حدثنا الأوزاعي . حدثني يحيى بن أبي كثير عن أبي سلمة عن أبي هريرة عن النبي A قال (لا تنكح الثيب حتى تستأمر . ولا البكر حتى تستأذن وإذنها الصموت) .
[ش (الصموت) كالسكوت لفظا ومعنى] . K صحيح